

محاضرة (المنهجية في دراسة الفقه) | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

بالاسباب التي تعرض لها. وهذا الامر عام في المطلوبات العلمية والعملية. فاذا لم الانسان المعرفة به اغتالته الغوائب او قطع للوصول الى ركوبه. فايما امر اردت ان تصل اليه تتفقد هذه الامور الثلاثة. واولها معرفة المراد منه. وثانيه - [00:00:00](#)

معرفة الطريق الموصل اليه. وتاركها معرفة الافات التي تعرض في ذلك الطريق فانها ربما اضعفت او انهكت او صرفت الانسان بالكلية عن مطلوبه من جملة المطلوبات الشرعية علم الفقه. وحقيقة الفقه كما هو معلوم الاحكام الشرعية - [00:00:40](#)

مرضية المستنبطة من الادلة التفصيلية. فالفقه عند اهل العلم مخصوص بالحكم شرعي الطلبي ليس غيره. وخرج بهذا الحكم الشرعي الخبري. فان الحكم الشرعي القبلي بابه علوم العقائد والايمان. واما حكم الشرعي الطلبي فبابه علوم - [00:01:10](#)

يضخ والاحكام. وهذا العلم كما يشعر به حد حقيقته مملوءة على ادلة تفصيلية. فان الله سبحانه وتعالى تعبدنا بشرع انزله على محمد صلى الله عليه وسلم وبعثه الينا. فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن كيفية - [00:01:40](#)

التعبد ومن جملة ذلك الاحكام الشرعية الطلبية. وكان خبره صلى الله عليه وسلم عن ربه اما بما يتلقاه من القرآن او بما يرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاحكام - [00:02:10](#)

فنشأ بهذا البلاغ الاول مصدران عظيمان للاحكام. هما القرآن الكريم والسنة النبوية وكلاهما وحي من الله عز وجل. كما قال العلامة رحمه الله تعالى في اسئلة الحصون المكنون فسنة النبي وحي ثان عليه ما قد اطلق الوحيان. فابتدأ بيان الفقه بذكر - [00:02:30](#)

احكام الشرعية الطلبية بما انزل على النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن وبما بينه النبي صلى الله عليه وسلم ففي سنته من الاحكام. وتلقى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عنه هذه الاحكام الطلبية الشرعية - [00:03:00](#)

ثم تلقى التابعون عنه. واستندت استجد في زمن الصحابة اشياء تكلموا فيها والاستخراج وكذلك استجد في زمن التابعين اشياء تكلموا فيها باستنباط واستخراج فروع الفقه تتكاثر. ونشأ بعد هذا تدوين العلم. فان تدوين العلم كان اوله في زمن - [00:03:20](#)

من التابعين كما قال السيوطي رحمه الله تعالى في خلفيته الحديث اول كاتب الحديث والاثار اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امرا له عمر. يعني عمر ابن عبد العزيز. فقيده شهاب - [00:03:50](#)

وهو محمد ابن مسلم ابن ابن عبد الله ابن عبيد الله ابن شهاب الزهري احد الفقهاء المدينة من صغار التابعين قيد المأثور من العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة. ثم دوت - [00:04:10](#)

المصنفات والموطئات والجوامع. فصنف السفيان الثوري وحماد بن سلمة الجامع بل سفيان جامع هو لحامد ابن سلمة جامع وصنفت الموطئات كموطى ما لك بن انس وموضى لابي الذئب من اهل المدينة وصنفت المصنفات كمصنف عبد الرزاق بن همام - [00:04:30](#)

الصلعاني ومصنف ابي بكر ابن ابي شيبة. ثم في ابان هذا جرد في الفروع عند بعض فقهاء الامة كان في حنيقة النعمان ابن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى فانه كان في - [00:05:00](#)

اتباع التابعين ولم يثبت انه لقي احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فتكلم ابو حنيقة في الفقه فيما تلقاه من ارث مدرسة عبد الله ابن مسعود. فان عبد الله ابن مسعود كان امام - [00:05:20](#)

اهل الكوفة وله اصحاب الكفر حملوا عنهم علمهم. منهم علقمة ابن قيس هو مسروخ ذو الاجدع والاسود بن يزيد وعبدالرحمن بن يزيد في اخرين من كبراء اهل الكوفة وكان اكثر بلاد المسلمين اقها هم اهل الكوفة من اصحاب عبدالله ابن مسعود. وقد تأثر هذا العلم عنهم - [00:05:40](#)

ابراهيم النخعي خاصة ثم حمل عنه حماد بن ابي سليمان ثم حمل ابو حنيفة النعمان بن جابر عن حماد ابن ابي سليمان ودون كلام ابي حنيفة في طلوع الفقه وهي الاحكام - 00:06:10

الشرعية الطلبية فكانت تلك المدونات هي بواكير المدونات الفقهية المجردة وقارنها بالمدينة الفروع التي قيدها الامام مالك رحمه الله تعالى في كتاب الموظف ثم ثم نشأ في المسلمين من انتفع بمدرسة الكوفة والمدينة وهو محمد ابن الحسن الشيباني فانه اخذ - 00:06:30

ابي حنيفة النعمان واخذ عن مالك ابن انس وكتب كتبها في الفقه ككتاب الاصل والحجة على اهل المدينة والاثار وغيرها. ثم اخذ عن محمد بن الحسن جماعة منهم محمد بن ادريس الشافعي. فانتفع به في مبادئ امره. ونظر في كتبه فقهاء - 00:07:00

المذهب العراقي الكوفي وهم اصحاب ابي حنيفة. وصله بما تلقاه عن مالك من السنة وكان له نظر دقيق في السنة وله سعة في معرفتها اكثر من اهل الكوفة لانه انتفع من اهل الحجاز واليمن. ثم تلقى عن محمد ابن ادريس الشافعي احمد - 00:07:30

ابن محمد ابن حنبل فاستفاد منه وكان مع نزول الاسناد الشافعي يلزمه ولما عليه يحيى ابن معين ذلك قال ان فاته اسناد وجدته عند اخر. وان فاته علم وهذا الرجل لم تجده عند غيره. فقيده الامام الشافعي رحمه الله تعالى كتاب - 00:08:00

الام وكتاب الرسالة وغيرها من الكتب في الصنعة الفقهية واستفاد منه اتهام منهم احمد ابن حنبل ورجع كبح الامة الى هؤلاء الاربعة الذين مر ذكرهم وهم ابو حنيفة النعمان ابن ثابت ثم مالك ابن انس الاصبحي المدني امام دار هجرة ثم محمد ابن ادريس - 00:08:30

الشافعي ثم احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني رحمهم الله. فصار عماد الفقه الموجود في الامة عظمه وعامته يرجع الى المأخول عن هؤلاء. وان كان يوجد في قبلهم امم وصار لهم اتباع فسفيان الثوري - 00:09:00

وابي عمرو الاوزاعي والليث ابن سعد الفهمي المصري ومحمد ابن جرير الطبري الا ان قيام اصحاب الاربعة بهم في الفقه. وفروع الاحكام شرعية الطلبية كان اعظم من قيام كان اعظم من قيام اصحاب غيرهم بهم. فرجع - 00:09:30

فقهاء الامة الى هؤلاء الائمة الاربعة رحمهم الله تعالى وهم ائمة المذاهب المتبوعة التي بغيت الى يومنا هذا. وانتقل الفقه في الامة طبقة بعد طبقة بما ورث عن علم هؤلاء الاربعة من المقيدات التي صنفها اصحابهم ثم اصحاب اصحابهم ثم اصحاب اصحابهم على اختلاف - 00:10:00

في كل مذهب الى ان انتهت الى زماننا هذا. فان ابا حنيفة كان له اصحاب جاء يوسف الانصاري ومحمد بن حسن الشيباني واخذ عن هؤلاء اصحاب لهم وقل مثل هذا في - 00:10:30

الشافعي واحمد. وتناقل المسلمون فقه هؤلاء الامة في طبقات امتي وقرونها على اختلاف بلدانها. صارت تم داؤمون تؤثر في انتشار وانحساره في بلد او زمن بحسب ما يفيضه الله عز وجل من الاسباب القدريّة - 00:10:50

فقه الامة عماده الموجود اليوم هو فقه المذاهب الاربعة. وحصول الفقه له طريقان اثنان. احدهما التفقه في الدلائل والآخر التفقه في المسائل والمراد التفقه في المسائل اي تفهمه من الكتب التي قيدت فيها فروع الفقه - 00:11:20

والمراد بالتفقه بالدلائل اي تفهم احكام الفقه تفهم احكام الفقه من الكتب التي جمعت الدلائل. فالتفقه له هذان الطريقان ولا يوجد طريق ثالث سواهما. فاما ان يكون العقد من كتب - 00:12:00

واما ان يكون الاخذ من كتب الدلائل. وكتب المسائل كما سلف هي الكتب التي حوت فروع الفقه والموجود بايدينا مضبوطة والكتب التي اعتنت بفقه الائمة الاربعة. وكتب الدلائل هي الكتب التي اعترف بجمع دلائل الاحكام. كالكتب المصنفة في آيات الاحكام او احاديث الاحكام - 00:12:30

او الاجماع فانها جميعا من جملة الدلائل. وبين هذين الطريقين فرق له اثر عظيم في حصول الفقه. والفرق بينهما ان التفقه بكتب المسائل يسهل معه تصور المسائل التي تتعلق بها تلك فتحصيل الفقه من كتب المسائل له اربع مراتب الاولى تصور المسألة والثانية معرفة

فيصعب معه تصور المسائل التي تتعلق بها تلك فتحصيل الفقه من كتب المسائل له اربع مراتب الاولى تصور المسألة والثانية معرفة

دليها والثالثة استنباط الحكم من الدليل والرابعة معرفة كيفية الاستنباط. التي - 00:13:40

اوصلت الى الحكم. وكذلك تحصيل الفقه من كتب الدلائل له اربع مراتب. الاولى معرفة الدليل والثانية استنباط الحكم منه. والثالثة معرفة كيفية الاستنباط. والراد تصور المسألة ومن المعلوم ان المقصود في اخذ العلوم تصور مسائلها. لان الحكم عن الشيء -

00:14:40

لان الحكم على الشيب فرع عن تصوره. فلا يتأتى الحكم على امر ما حتى يتصور ذلك الامر. فيعلم بهذا ان الاشتغال بتصور المسائل

في العلوم هم اولى من طلب ادلتها. لان الدليل لا يمكن معه لاول نظرة معرفة - 00:15:50

المسألة معرفة تامة وتصورها كما ينبغي. وقد ذكر اهل العلم رحمهم الله تعالى تبعا لهذا الاصل ان الطالب المبتدئ هو الذي يتصور

المسألة. وان الطالب المتوسط هو الذي يتصور المسألة مع معرفة دليها. وان الطالب المنتهي - 00:16:20

هو الذي يتصور المسألة مع معرفة دليها والرد على غيره فمراتب الطلبة ثلاث الاولى مرتبة المبتدئ. وهو المتصور لمسائل العلم

والثانية مرتبة المتوسط وهو المتصور لمسائل العلم بادلتها والثالثة المنتهي وهو المتصور - 00:16:50

العلم بادلتها مع الرد على ما يخالفها. فكل علم اذا اردت ان تعرف قدرك فيه فانظر الى حظك من هذا. فالذي يدرس لثلاثة اصول.

ويكون له امام بالمسائل التي فيه - 00:17:40

دون استحضار ادلتها. هذا يكون مبتدأ. والذي يزيد عليه معرفة الادلة يكون متوسطا. والذي يزيد عليهما بالرد على ما يخالف. المسألة

المستدلة عليها يسمى منتها. وحاصل هذا التقرير ان تعلم ان المقدم في اخذ العلوم - 00:18:10

هو تصور المسائل لا معرفة الدلائل. ولهذا فان الفقه اما ان يكون واما ان يكون بالقوة. والمراد بالفعل ان يكون متصورا بالمسألة عارفا

بدليها مع الرب على ما يخالفها او له قوة على معرفة الادلة والرد على ما يقال. لكن - 00:18:40

يوجد عنده تصور للمسألة وان غاب عنه دليها. واذا سلك طريق اخذ الفقه من كتب الدلائل ذلك الفهم. وصعب الادراك للفقه. بخلاف

من كتب المسائل وانا اضرب لكم مثلا يستبين به المقال - 00:19:10

فانكم تعرفون ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان الصدقة لا تنبغي لال محمد. هذا مسألة ام دليل - 00:19:40

ما الجواب؟ المرتبة الاولى معرفة ايش؟ بالادلة معرفة الدليل عرف هذا الدليل حفظت هذا الدليل المرتبة الثانية استنباطا منه. من

يستنبط الحكم منه؟ استنبطوا انتم الحكم منه السلام عليكم. الصدقة لا تجوز لاي محمد. طيب. المرتبة الثالثة كيفية - 00:20:00

استنظار كيف؟ استنبطت الحكم؟ كيف؟ هذا حديث عام لان الحديث هذا النهي ما هو النهي؟ هل هذا نهى من الايمان من اين جنت

بنفي جواز الصدقة؟ منين كنت نفي جواز؟ ماذا؟ الصحيح - 00:20:40

الصحيح لا تبقى. وهذا شف اثر الدليل يعني الفاظ وغيرها ها انت عندك شي ذهن قديم على ما يكون نفسي اليوم هذي مسألة

ذكرناها في التوحيد للمقريسي لما شرحناه. قلنا ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية تلميذه ابن القيم المقيزي في تجهيز اتخذه في -

00:21:20

ان هذا التفكير لا ينبغي ولا تنبغي موضوع في الشرع في الممنوع قدرا او شرعا قال تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له يعني ممتنع

قدرا. محرم وقدرا عليه صلى الله عليه وسلم علم الشعر. وهذا الحديث ان الصدقة لا تنبغي لال محمد - 00:22:00

تدل على الممتنع شرعا يعني ايش يا محمد؟ يعني محرم يعني محرم يدل على الحرمة. طيب بعد هذا تصور المسألة تصور المسألة

وش تتصورون من المسألة هذه ماذا تفعل من الحكم اللي قال الاخ ان الصدقة لا تجوز عن محمد حرام على ال محمد؟ يقصد -

00:22:30

ها نعم يجوز لغيره لا خل هذا لا يخل بنفس المسألة يعني. اغنية الصدقة سقط على الواجبة وعلى غير الواجب. صح يعني سواء

كان فرضا او او نفلا لمن؟ ومنهم ال محمد - 00:23:00

منهم وبعد كده بتطول عليك لكن قلنا منهم؟ من يهاجم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انظروا الى ان وصلنا الى تصور المسألة

وايضا باقي التصور يبقى له فروع قال مواني ال محمد يدخلون ولا ما يدخلون؟ هذا كيف اخذنا عن ربه عن طريق - [00:23:40](#) عن طريق السلام. طيب. قال الحجاج المستقنع في كتاب الزكاة في باب هو باخراج الزكاة واهلها قال ولا تدفع لهاشمي ومضطربي ومواليهما ولا تتبع بهاشمي ومطربين وموانئهما. ارجعوا الى المراتب الاربع - [00:24:20](#) في المرتبة الاولى صوروا المسألة الان انت تتصور المسألة لا تدفع يعني هذا نهى عن دفعها هو كان يتكلم عن اهل الزكاة ثم قال ولا تدفع بهاشميين. ذكر من تمنع من يمنع اعطاء ستر فقال - [00:24:50](#) ولا تسمع بين انها يحرم تبعها له. قال لهاشمي ومضطرب بين من هو؟ قال قال محمد نعم خلاف الدليل ولذلك يقول الشيخ حافظ يقول ترجم النصا على ال النبي وهم بنو هاشم والمضطربين. فبينت من هم ال محمد - [00:25:10](#) لو كان لما كان فقيها ترك طريقته التي اصطدها لنفسه في الدرر البهية عند هذا الموضع انظروا المهية في المسائل الفقهية اشترط الشوكاني على نفسه ان لا يذكر فيه الا مسألة ورد النص عليها في الدليل - [00:25:40](#) فلما جاء هنا ذكر عدم جواز دفع هاني الهاشمي ولم يذكر لآل محمد مع انه على طريقة كان يلزمه ان يذكر ال محمد ولا يذكر هاشم لان النص جاء بال محمد ما جاء بهاشم لكن صنعة - [00:26:00](#) عنده حملته على مخالفة اصله الذي اختصه. لان قولك هذا محمد لا يتبين به المراد. ثم قال بعد ذلك تزداد قال ومواليهما يعني لا تدفع الى بني هاشم ولا بني المطلب فهما ابن عبد مناف - [00:26:20](#) من قريش ولا الى الان تصور المسألة تصورت المسألة بعد ذلك ايش معي جديد. فانت اذا تصورت المسألة احتجت الى دليل يدل على صدق هذه المسألة المذكورة في كتب الفقهاء - [00:26:40](#) فكان الدليل هو حديث عبدالمطلب بن ربيعة رضي الله عنه ان الصدقة لا تنبغي لال محمد. المرتبة الثالثة ماشي. استنباط على الوجه الذي ذكره الاخر من هذا الحديث يدل على الحرمة. ثم الرافعة كيفية الاستماع - [00:27:00](#) ضاد وذلك ان لا تنبغي موضوع في الخطاب الشرعي للدلالة على الممنوع قدرا او شرعا فتكون دابة على تحريم فالتفقه من كتب المسائل اسلم جادة واثقوا طريق من التفقه من كتب الدلائل. لان كتب الدلائل تحتاج الى الة لفهم المسائل المذكورة - [00:27:20](#) ولا يترشح لفهم ذلك جمهور الخلق حتى الاذكياء لان الفهم صار يحتاج الى الة فهو محتاج الى الة من اصول الفقه ومحتاج الى الة من قواعد الفقه ومحتاج الى الة - [00:27:50](#) من من العربية فيحتاج الانسان الى الات عدة ليستعين بها عن استنباط الاحكام من مما يضعف تصويره المسائل ويطور فهمه ولا وجود ملكته الفقهية لصعوبة الطريق ومن المقطوع به عقلا ان الطريق الساق يترتب منه تعب - [00:28:10](#) لخلاف الطريق الواضح الاجزى. فانه تحصل بالمنفعة مع سهولة ويسر فاذا كان الامر على ما تقرب من تفضيله بخطه وكتب المسائل على كتب الدلائل انتقلنا الى امن بعد هذا وهو كيفية تحصيل الفقه - [00:28:40](#) ذكره ابن عباس ابن تيمية الحبيب رحمه الله تبعنا تبعنا لجماعة من قدماء الفلاسفة ان العقل له قوة احدهما قوة حفظه. والاخرى قوة فهم فلا قدرة المطلوبات العلمية الا بوجود هاتين القوتين. ولما كان الفقه مطلوبا عقليا فان - [00:29:10](#) كان لا يظهر في الفقه ولا يدرك مسائله الا من فهم وحفظ. فاما الفهم في التفكير في مذهب من المذاهب حسب الكتب المرتبة عند هذه التفقه في مذهب من المذاهب المتبوعة حسب الكتب المرتبة - [00:29:40](#) عند اربابه. فتتفهم الفقه بهذا الطريق. فتعمل الى متبوع المختار منها هو مذهب اهل بلدك فتتفقه بالترتيب الذي دأبوا عليه. فلو قدر مثلا ان امرا منكم شافعي مثني بلده الذي نشأ فيه. كاهل مصر في كثير من محاذير - [00:30:10](#) فانه يتفقه بدراسة الفقه حسب الكتب المرتبة في المذهب. فهو يقرأ اولا سفينة الصلاة ثم سفينة النجاة ثم متن ابي شجاع ثم المقدمة الحضرمية ثم عمدة السالف ثم من هذا النوم ثم منهج زكريا الانصاري. فاذا قرأ على هذا الترتيب صار - [00:30:50](#) متفهما للفقه. ثالثا الطريق المأمون في تفقهه تفقهه ومعرفته بمسائل الفقه المقررة عند الفقهاء واتخذ واسطة لذلك وهي دراسته للفقه الشافعي وهو مذهب بلده حسب الترتيب المعروف في بلده ومما ينبه اليه انه مع رفع تلك للبلاد الاسلامية انحلت عرى الترتيب -

الفقه في الامر فمن اراد ان يسجد صراطا سويا فهو ينظر الى ما كان عليه الناس قبل مائة سنة في البلاد الاسلامية عام. فيجمع مذهبه كالشافعي مثلا. فينظر كيف يتفقه الشافعية في اليمن - [00:32:10](#)

وكيف يتفقهون في مصر؟ وكيف يتفقهون في بلاد افريقيا؟ ويجمعوا كتبه بعضها الى بعض ويلاحظ تركيبها ويتفقه بهذا الطريق. وهذا الترتيب هو الترتيب الاوفر الذي ذكرناه ربما يسبب بعض اهل بلد في واحد من هذه الكتب وربما جعلوا نظما محله والاولى هو هذا - [00:32:30](#)

نسخ فيما ذكرنا على مذهب الشافعية رحمهم الله تعالى. واما الحفظ فان المتفقه يحتاج الى نوعين من الحفظ. الاول حفظ فتون المسائل والثاني حفظ متون الدلائل. فاما قصور المسائل فالمراد بها المتون المعتمدة للحفظ في مذهب ما من المذاهب - [00:33:00](#) فتحفظ المتون المعتمدة عند اهل مذهبك في بلدك واما بطون الدلائل فان عمادها ثلاثة اشياء هي آيات الاحكام واحاديث الاحكام والاجماع فيحتاج المتفقه ان يكون من محكماته من متون الادلة ما يكون - [00:33:40](#)

حاويا آيات الاحكام وما يكون حاوية لاحاديث الاحكام وما يكون حاوية للاجماع لان هذه الثلاثة وهي القرآن والسنة والاجماع هي سماع الادلة هي جماع الادلة التي اتفق عليها الفقهاء فان الفقهاء في كل مذهب - [00:34:30](#) يرون ان القرآن والسنة والاجماع ادلة محتج بها. ما وقع الخلاف فيما وراء ذلك من القياس وقول الصحابي والاستصحاب وشرع من قبلنا وسائر الادلة التي يذكرها الاصوليون في كتبهم اذا تقرر هذا فان نك ما يحفظ من متون الدلائل والمسائل يختلف - [00:35:00](#) باختلاف البلدان باختلاف المذاهب. فيلاحظ المرء ما يكون عليه اهل بلده فيتفقه في حفظه للفقه بما جروا عليه. وباعتبار هذا البلد الاصل فيه مذهب الحنابلة. فمن كان حنبليا فان المختار له ما سنذكره - [00:35:30](#)

فنختار له فيما سيأتي ما يحفظه وما يفهمه مما يرجع الى هذين الاصلين فاما المختار حفظه فهو شيان اثنان الاول متون الدلائل. والمختار للحفظ فيها اربعة احدها الاسنان بجمع الاحكام وثانيها عمدة الاحكام - [00:36:00](#) وثالثها بلوغ المرام هو رابعها الاجماع واما الشيء الثاني وهو مكون المسائل فهي اربعة متون احدها شروط الصلاة واركانها وواجباتها اداب المشي الى الصلاة. وتاركها منسك الحج ورابعها الزاد المستقنع - [00:36:50](#)

عليها بيانا. فاما ركون الدلائل فذكرنا ان المختار للحفظ فيها واربعة محفوظات. اولها الاتمام بجمع آيات الاحكام. وسبق ان ذكرت لكم ان المشتغل بصناعة الفقه اما ان يكون حافظا للقرآن او لا يكون - [00:37:50](#)

فهو على كل حال محتاج الى مزيد نظر في ضبط آيات الاحكام وفهمها. والاولى ان تكون مرتبة على ابواب الفقه. وليس على سور القرآن. فان ترتيبها على سور القرآن يتعلق بصناعة التفسير. واما صناعة الفقه فانما يتعلق بها ترتيبها على ابواب الفقه - [00:38:20](#) ولاحد علماء الحنابلة المتأخرين جهد مبارك في ذلك وهو العلامة ابن قاسم العاصم رحمه الله تعالى فانه صنف كتابه اصول الاحكام مرتبا على ابواب الفقه وافتتح الابواب بالاية قبل الاحاديث. فكان يذكر في كل باب ما يدل عليه من آيات ان وجدت تلك - [00:38:50](#) فالاستفادة من كتابه نافعة جدا. وهذا اصل مغيب في تلقي الفقه. مع ان الاوائل صنفوا كما تعرفون في احكام القرآن. ككتاب احكام القرآن للشافعي واحكام القرآن البيهقي واحكام القرآن كالصاف. وغيرهم - [00:39:20](#)

وقد كنت اتمنى كما ذكرت لكم في تفسير آيات المناسك فاننا استفدناها من طريقة الشيخ كنتم تذكرون كنت اتمنى ان يتهياً ذلك. وقد تهياً ذلك والله الحمد. فجمعت هذا الكتاب الذي اسمه الاتمام - [00:39:50](#)

جمع آيات الاحكام مستفيدا من جهد الشيخ عبد الرحمن بن ياسر رحمة الله عليه. وقد طبع هذا الكتاب في جائزة الامير سلطان الدولية حفظ القرآن وهو يوزع لديه الذي له معرفة او يتقدم للشئون الدينية في القوات المسلحة - [00:40:10](#) يطلب منهم نسخة في هذا في هذا الكتاب ليستعين بها على المقصود من حفظ هذا الكتاب وفهمه. هذا الكتاب اول ما ابتدأ به كتاب الطهارة. ثم باب المياه ثم قال الاية الاولى قال الله تعالى - [00:40:30](#) الا وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به. الاية الثانية قال الله تعالى فلن تجدوا ماء. بعده باب خروجه الاية الاولى ثم ذكرها. بعده

باب نواقض الوضوء. الآية الاولى ذكرها. بعض الابواب فيها اية وبعضها فيه - [00:40:50](#)

وبعضها فيه ثلاث ايات وبعضها اكثر من ذلك. الى ان ينتهي الى اخر ترتيب الفقه عند رحمهم الله تعالى فهذا الكتاب الحادث اليه داعية لضبط ايات الاحكام والاستعانة فيها على فهم تلك الايات على ما ذكرته لكم في تفسير ايات المناسك وارجو ان يكون له -

[00:41:10](#)

برنامج الخاص به في مستقبل الايام. واما عمدة الاحكام وهي المفهوم الثاني فهي كتاب عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى واما

الكتاب الثالث فهو بلوغ المراقي الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى. وهنا يرتفع - [00:41:40](#)

سؤال وهو الا يغني حفظ البلوغ عن حفظ العمدة والجواب لا لا يغني عن ذلك. لامرئين اثنين. احدهما ان اهل العلم درجوا ترتيب

المختصرات مع ان كان المطولات حفظا للوقت وجمعا للقوة. فان - [00:42:00](#)

قد يوجد له وقف وقوة على الحفظ. فان ينفذها في شيء متكامل ولو قلب خير من ان يمضيها في بعض شيء يخل. فان الانسان قد

يحفظ عمدة الاحكام في المدة التي يحفظ فيها بلوغ المرأة. وهو بهذا الحفظ يحفظ ادلة في - [00:42:30](#)

ابواب الفقر بخلاف لو ارتقى الى كتاب بلوغ المرام ثم حفظ في مثل هذه المدة فانقطع فكان انقطاعه الى كتاب الزكاة. فلم يحفظ

شيئا فيما بعده من الاحكام. فاهل العلم - [00:43:00](#)

العلم على هذا مع ان كان ما فوّه لاجل هذا المقتضى الذي ذكرته لكم. ومن الاخلال العدول عنه بل هو جهل النحر هو اغترار بالنفس

وقلة اعتدال بمن مضى وثانيهما ان عدة الاحكام يشتمل على مئة وتسعين حديثا - [00:43:20](#)

ايش في بلوغ المرام؟ فالذي يحفظ بلوغ المرام يكون قد ترك من شديد الاحاديث النبوية في الصحيحين تسعين ومئة من احاديث

الاحكام لم يحفظها. فيحفظ الطالب عمدة الاحكام ثم بلوغ المرام. وهناك عمل يساعد على الحفظ - [00:43:50](#)

من الاعمال التي كتبت فيها والشاهد عن الحفظ انني كتبت كتابا اسمه جامع ابن معاذ من احاديث العمدة والبلوغ جمعت فيه

الاحاديث التي وجدت في العمدة والبلوغ. فيكون الانسان بحفظه قد حفظ قدرا. ينتبه - [00:44:20](#)

بتسهيل الحفظ عليه ومعرفة ان هذه الاحاديث توجد في شروح العمدة والبلوغ. ثم كتبت كتابا ثانيا اسمه الدرر السبوغ في زوائد

العمدة على البلوغ. فاذا حفظ الانسان هذين الكتابين يكون قد استتم - [00:44:40](#)

حفظ العمدة على مرحلتين وهذا انفع في التلقي كما هو معروف عند اهله. ثم جمعت كتابا فارغا اسمه الحصن في زوائد البلوغ على

العمدة. وترتيبه على هذه البراهش انفع واجمع في الحفظ. والتلقي - [00:45:00](#)

وبحمد الله كتاب العمدة والبلوغ موجودا في ايدي الناس. فالانسان ان يحفظ منها مباشرة حتى يأذن الله عز وجل بما يشاء واما

المطلوب الرابع فهو كتاب للجماع. والذي بايدي الناس مما ينصح به. لاحظوا - [00:45:20](#)

احترازا الذي بايدي الناس. الذي نجده متوفر للناس وانتفع به. وقد يأذن الله بغيره لكن مما ينتفع به الانسان في حفظه كتاب

الاجماع لابن المنذر. ولا يليق بطالب العلم الا - [00:45:40](#)

له معرفة الاجماع. ومن الغلط في اخذ العلم عدم العناية باجماعات الفقهاء فاذا لم يحفظ الانسان المسائل المجمع عليها لا يكون فقه

والاجماع دليل متفق عليه. فينبغي ان يحفظ الانسان كتاب الاجماع لابي بكر ابن منذر رحمه الله تعالى. واما متون - [00:46:00](#)

مسائل مما يختار في الظروف فقد ذكرنا اربعة احدها شروط الصلاة واركائها وواجباتها وثانيها اداء هي الصلاة وثالثها منسك الحج.

وهذه الثلاثة كلها لامام الدعوة الاصلاحية الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى - [00:46:30](#)

والحق منسك الحج المفرد له رحمه الله تعالى بها للحاجة اليه. فان كتاب اداب المشي الى الصلاة يشتمل على الصلاة والزكاة والصيام.

فالالباق الحاق شيء من الحج به والوافر هو منسك الحج لامام الدعوة وهو منسك صغير. و - [00:46:50](#)

المحفوظ الرابع هو زاده المستنقع للحجاوي رحمه الله تعالى. وهذا الكتاب فضل على غيره بوسطة شروحه. وكثرة الاقبال عليه. والا

فان دليل الطالب ينافسه بل هو كما قال في اوله وبالغت في اصلاحه رجاء الغفران - [00:47:20](#)

وهو كتاب اوضح من كتاب الله المستنقع. لكن زاد مستنقع عليه شروش. وحواشي وتلك الشروح على بعضها حواجب وهذا نافع جدا

وهو من الاشياء التي يقدم بها خلاف على كتاب في - 00:47:50

العلم فقد يقدم كتاب على اخر بان استيقاظ اهل العلم به اكثر فحينئذ يكون الانتفاع به اكبر. فانك اذا غضب عليك معنى او اشكلت عليك مسألة او عرظت لك فيه معضلة - 00:48:10

وجدت في شروحه وحواشيه حواسه الشروع ما يعينك على حل الاشكال ودفع الاعضاء يقدم لأجل هذا المعنى. زد على هذا انه هو الكتاب المقرر للدراسة النظامية للمعاهد العلمية وفي الدراسات الجامعية في كليات الشريعة في هذه البلاد. فيكون تقديمه اولى -

00:48:30

واذا فرغنا مما يختار لحفظ نتبعه باذن الله بما يختار للفهم وهو ستة كتب اولها احكام الصلاة وثانيها شروط الصلاة واركانها

وواجباتها وثالثها اداب المشي الى الصلاة وكلها لامام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ورابعها اخصم - 00:49:00

نصارى للبعري وخامسها زاد اه دليل الطالب لمرع الكرم وسادسها زاد المستقنع للحجاوي فهذه الكتب الستة هي التي تختار فيتفهم

المتفقه مسائل الفقه من هذه الكتب الستة واذا مختار من حفظ والفهم بقي وراء ذلك مسألة اعظم مما تقدم. وهي - 00:49:50

كيفية حفظ الفقه وفهمه. ونبتدأ ببيت ببيانه كيفية الحفظ ثم نتبعها ببيان كيفية الفهم. فاما كيفية الحفظ فسبق ان ذكرت لكم ما

يختار حفظه من متون الدلائل ومتون المسائل والكيفية المناسبة للحفظ هو ان تقسم المحفوظ الى مقادير - 00:50:40

حسن وسعك. ثم تحفظ مقدارا في اليوم. وتعتني بتكرار ذلك المقدار. فمثلا لو اتينا الى كتاب الصلاة. قد يقسمه الاكثر الى اربعة مقادير. فيجعل منه جملة مقدارا اول ثم جملة اخرى هي المبلغ الثاني ثم جملة ثالثة هي المقدار الثالث ثم جملة الرابعة هي المقدار

الرابع. فيكون قد ابقى السمع - 00:51:20

الى مقادير وهذه المقادير قد رتبها اهل المغرب في محاضر العلمية قديما فيما بقي عند اهل الصحراء العربية وشنقيط بما يسمى

بالاخفاف المراد بالانفاس المقدار المعين الذي ينتهي بقول المعلم للمتعلم قف - 00:52:20

فهم قد جعلوا متن قليل بن اسحاق في الفقه ستين وثلاث مئة جن وهات مئة وستين موضع يقف عندها الطالب في حفظه كل

موضع. شروط الصلاة اذا قدرتها اربعة حفظت يوم السبت المقدار الاول. ثم اذا جاء يوم الاحد حفظت المقدار الثاني وراجعت الاول -

00:52:50

ثم اذا جاء يوم الاثنين حدثت المقدار الثالث ورجعت الاول والثاني او اعدته. الصواب حتى المقدار الاول والثاني. فاذا جاء يوم

الثلاثاء حفظت النذر الرابع واعدت الاول والثاني والثالث. فاذا جاء يوم الاربعاء تكون انت قد انهيت الحفظ في يوم - 00:53:20

الثلاثاء فاذا جاء الاربعاء صرت حافظا للمسجد فان كان لك قدرة على ان تعيده كاملا اعدته كاملا والا قسمته على يومين فاعد الاول

والثاني في يوم الاربعاء في يوم الخميس عد الثالثة والرابع - 00:53:50

فاذا استحكمت منهما بهذه القسمة سرده كاملا يوم الخميس. ثم اتبعته بيومين آخرين تسرده كاملا تراجعته كاملا ثلاث مرات. وقل

مثل هذا في كل محفوظ من هذه المحفوظات والاولى ان تتخذ يوم السبت والاحد والاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس ايام حفظ

واعادة. ويوم - 00:54:10

يوم الجمعة يكون اعادة لمحفوظ هذا الاسبوع. فمثلا لو قدرنا ان زاد المستقنع كان ستين وثلاث مئة رجل. فانت يوم السبت تحفظ

المقدار الاول. والاحد المقدار الثاني وتعيد الاول. اثنين تحفظ المقتلى والثالث وتعيد الاولين. الثلاثاء تحفظ المقدار الرابع وتعيد الثلاثاء

- 00:54:40

الاول يوم الاربعاء الخامس وتعيد الرابعة الاول. يوم الخميس يحفظ المقدار السادس وخمسة الاول ويوم الجمعة لا تحفظ. وانما تعيد

محفوظ هذا الاسبوع. واذا امكنت ان تعيده اكثر من مرة فهو انفع لحفظك. ثم اذا جاء الاسبوع الاخر وابتدأت من السبت وحفظت -

00:55:10

فدار السابع فانك تعيد المقادير السابقة ما عدا الاول وتسخره ثم اذا لا لا احد يعيد المقادير السابقة وتسقط الاول والثاني. وهكذا

فانت تزيد وتسقط. حتى اذا اكملت المستقنع قسمته حسب قدرتك على الحفظ. الى عشرة مقادير كبرى - 00:55:40

تعيدها وتقسمها تعيده كاملا في عشرة ايام. اليوم عشر غدا عشر بعد عشر حتى تكملوا حتى تكمله ثم بعد ذلك ترتفع الى ان تقسمه الى ثمانية ثم تنتبه الى الحديث الى ستة ثم - [00:56:10](#)

الى اربعة ثم الى اثنين تسوده بيومين ثم الى ان تسرده مرة واحدة. وهذا ممكن يا وليس صعبا ولكن مع التؤم والصبر واخذ العلم كما ينبغي يدرك الانسان هذا وقد ادركت احد الاشياء الذي بقي بضعة عشر سنة بضعة عشرة سنة بضع عشرة - [00:56:30](#)

لما اكمل حفظ متن الزيد وهو متن مظلوم الفي الشافعية بقي بضعة عشر سنة كل ليلة اذا انصرف الناس من المسجد وضع يده على اسطوانة المسجد فسرد من اوله الى اخره. كل ليلة. ولذلك كان مع كبر - [00:57:00](#)

انه الزيد عنده كواحد زائد واحد عند الصراط. من كثرة على لسانها. والعز ابن عبد السلام رحمه الله كان يذكر يقول كنت لا انا انام حتى يمر جملة فروع النخل فبهذا يحصل الطالب العلم. فهذا هو الطريق الامثل في كيفية حفظ الفقه - [00:57:30](#)

ولا شك ان مما ينبغي ان تعتني به تصحيح النسخ وتجويدها. فينبغي ان تصحح نسختك ولو كان على انسان يجيد علم النحو

العربية. لانها تحفظ غلطا في بناء الكلام. في اقل ذلك - [00:58:10](#)

والفقه فيه الفرض وحشية عن سائر العلوم يعني تختص به. فاذا حفظها الانسان على وجه يخطئ فيه علقت بقلبه لم يمكن ان يغيرها ولا تستبين له. فلا بد ان يصحح حفظه حتى يتمكن من الحفاظ الصحيح. واما كيفية - [00:58:30](#)

الفهم فهي تحتاج الى شيخ مفقه وطالب متفق لا تقولون هالحين ما في مشايخ نقرا عليهم حكم. ترى المشايخ يقولون ما فيه طلبية

متوقعين النقص يوجد هنا ويوجد هنا. فان من اراد ان يجلس الفقه لا بد ان يكون ثمة - [00:59:00](#)

يفقهه ولا بد ان يكون هو ملازما لطريقة التفقه التي سنذكرها فيما يستقبل ولكننا سنذكر اولا لا ينبغي ان يعتنى به في الفهم والتثقيف بالنسبة للاشياء. فان الفقه لا ينال بل العلم كله لا يزال بدون شيخ يرشد ولده. والعمود الذي يقوم عليه - [00:59:30](#)

فهم الفقه هو شيان احدهما والاخر تابع. فاما الاصيلي فمرده الى شيئين بيان الحقائق الفقهية وتصوير المسجد بيان الحقائق الفقهية وتصوير المسائل. واما التابع فهو ما زاد عن ذلك. كذكر الراجح وبيان الدليل. ومن قال - [01:00:00](#)

ليه؟ والاشارة الى المذاهب الاربعة والرد على ادلة المخالفين فهذه امور تابعة زائدة عن القدر الاصيلي وهو القدر اللازم الذي ينبغي

التعويل عليه في دراسة اي كتاب فقهي وهما تصوير بيان الحقائق الفقهية - [01:00:50](#)

وتصوير المسائل وانا اضرب مثلا لكل واحد منهما فمثلا يمر بهم عند ذكر شروط الصلاة وغيرها ذكر التمييز فهو حقيقة فقهية. لابد

من بيانها والفتن منه ما استغنى به الفقهاء عن البيان بانطباعه في نفوسهم - [01:01:20](#)

فلما ضعف العلم احتيج الى بيانه فان اهل العلم رحمهم الله قد يتركون الشيء للعلم به لكن لما ضعفت افهام الناس احتيج الى هذا

البيان وقد ذكر ابن حجر فائدة نظيفة قال وكان الرافي اعلم بالحديث من النووي لا انه ترك عزا - [01:02:00](#)

والحديث لان اهل العلم يعرفون ان مظان ذلك هو علم الحديث. لا الفقه يعني الرافي لما صلى التسبقة لم يعزل احاديثه. جاء النووي

بعدم الاحاديث عند الشافعية والرافع اعلم من حديث من النووي ولهوا اهل في ذلك الاماني وشرح المسند الشافعي وغيره. لكنه -

[01:02:30](#)

وكذلك انه متقرر عندهم ان الحديث من اراده يرجع الى كتبه وهذا في الفقه ايضا فان من حقائق اشياء كانت في نفوس الفقهاء. ثم

لما ضعف العلم يحتاج الناس الى بيانها ومن - [01:03:00](#)

التمييز لو اردنا الان انتم درستم الشريعة كثير منكم درست الشريعة درس في المساجد عرفوني التمييز ما هو

التمييز ما الجواب؟ الجواب دائما يا اخوان رتبوا اذهانكم حتى تفهموا في العلم - [01:03:20](#)

انتم الان لو استذكرتم الايات التي تحفظونها وجدتم الله سبحانه وتعالى يقول يمين الله خبيث من الطيب ايش معنى ايش؟ يفصل

يفصل بين ايش؟ في الاية بين ايش طيب والخدمة طيب ايش بينهم العلاقة التي بينهم؟ علاقة ايش؟ مقابلة. فالتمييز هو الفصل -

[01:03:50](#)

اين المتقابلات؟ هذه المتقابلات من اكدها المظاهر والمنافع فان اخر المتقابلات هي المضاف والمنافع. فلذلك العوام يقولون الصبي

ذرة التمرة بالجمرة اجعلوا مقياس ايش؟ تمره وجمرة هذا الاصل وهو الفصل بين المنافع - [01:04:20](#)

وهو التمييز وجدنا من السلف من ارشد اليه فقد روى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن عمر ان قال يعلم الصبي الصلاة اذا عرف

يمينه من شماله اذا عرف يمينه من شماله قال جميل من ربي الصغير اذا هو من الشافعية - [01:04:50](#)

قال ومعناه ان يعرف ما يضره وينفعه وهذا احسن ما قيل بالتمييز يعني معرفة ما يضر وما ينفع هذا احسن ما قيل في التمييز.

بناء على ما رصد اليه ابن عمر رضي الله عنهما. اذا عرفنا ان التمييز يرجع الى المضار والمنافع على - [01:05:20](#)

القوانين الاصطلاحية نقول التمييز هو وصف قائم او بالانسان يمكنه به معرفة او معرفة المنافع من المضال. وصف قائم يمكنه به ان

يعرف رمضان من المنافع الانصار واضح تميم واضح؟ يعني التمييز اصطلاحا ووصف قائم بالانسان - [01:05:50](#)

يعرف به مضاره من ملكين او يمكنه من منافعه. صار في الحقيقة الان ايش؟ واضحة فهذا معرفة الحقائق. تصوير المسائل الفقهاء من

اذا عدوا نواقض الوضوء قالوا والخارج الفاحش من - [01:06:30](#)

سوى السبيلين خالد الباحث خارج النجس وخارج الفاحش النجس من الجسد سوى والسبيلين هذا ناقض اخر الناقض الاول والخارج

من السبيلين الثاني عندهم هذا تصورا هذه المسألة الخارج النجس الفاحش من الجسد والسبيل. من يصور هذا - [01:07:00](#)

ما الجواب؟ لازم الفقه التدريبي يا اخوان طيب الاخ يعني جاء باكثر التصويت للمسجد عندما قالوا الخارج ماذا يقابله؟ لو ان انسان

دخل فيه شوكة. هذا داخل ولا خارج؟ وانكسرت. انكسرت ما يمكن ازالته - [01:07:30](#)

فالداخل له حكم غير الخارج. وهذا الداخل حتى ولو كان نجسا. قدر ان الانسان اكل نجاسة مغلوب فوق وضوءه؟ ما الجواب؟ هذا

الامر الاول. ثم بعد ذلك ان يكون نجسا. ثم بعد ذلك ان يكون فاحشا. ما معنى فاحشا اي؟ كثيرا. ثم تقديرا - [01:08:20](#)

الفترة هذه هل هي كل احد بحسب ما يكون نفسه او بحسب ما يكون في اوساط الناس على خلاف الفقهاء رحمهم الله تعالى ثم من

سوى السبيلين يعني من غير السبيلين. فلم يخرج من عنده يخرج من فمه يخرج منه - [01:08:50](#)

جانب اضلاعه او غيرها من الاماكن التي قد يخرج منها شيء نجس فاحش بنزول السبيل هذا تصوير هذا هو اهم ما ينبغي الاعتناء به

في الفقه. التابع زائد عنه. والانسان ينبغي ان - [01:09:10](#)

اعتداؤه بالاصل اعظم من اعتناؤه. ومما يؤسق له ان ناس صاروا يعملون بالسابع اكثر من اعتناؤهم بالاصل. فهو يسأل عن الراجح

قبل ان يفقه لا يتصور المسألة ولا يتصور الحقيقة الفقهية المتعلقة بها. بل همه الراجح والدليل وهذا شيء تابع في فهم الباب -

[01:09:30](#)

وليس شيئا اصليا لان الفطر معرفة الاحكام. ومعرفة الاحكام لا تكون الا بفهم الحقائق. الفقهية وتصور المسائل التي يذكرها الفقهاء

في كتب القرون. فمن ادرك هذا الاصل ادرك الفقه ولو لم يدرك الثاني فان الله عز وجل يميز بين الخلق باعتبار التابع ليس كل الناس

تستطيع التسجيل - [01:10:00](#)

يعني نسبة تسعة وتسعين فاصلة تسعة يستطيع التوجيه. لا يغرك بالدراسات الاكاديمية ان يقول لك والراجح كذا وكذا. هو اما ان

ينقل راجحا للشيخ ابن باز او راجحا للشيخ ابن عثيمين او راجح لابن تيمية - [01:10:30](#)

عندنا نحن الحنابلة لكن الذي يتمكن من الاجتهاد والفهم والادراك قلة من الناس الا ينبغي ان يكون همك الشيء الذي لا يصل اليه الا

القبلة؟ ولكن ليكن همك فهم الحقيقة - [01:10:50](#)

وتصور المسألة المتعلقة بهذه الحقيقة. فانك اذا تصورت الحقائق الكركية فهمت الحقائق صورت المسائل عند رد الفعل. اما الامر التابع

هذا يختلف من شخص الى شخص. اذا تقرر هذا وانك - [01:11:10](#)

تدرس في الفهم ونصب عينيك الاهتمام بفهم الحقائق الفقهية وتصور المسائل نذكر الان ما ينبغي ان يكون عليه ما زاد عن ذلك

بحسب الكتب المرتبة التي ذكرناها. فالكتاب الاول وهو احكام الصلاة ينبغي ان يدرس بذكر الراجح مع ذليله - [01:11:30](#)

ومن قال به عند الاغراض الان نحن انتهينا من الشيء الاصلي الشيء الاصلي موجود في كل ما يعني ما نحتاج نعيده لكن الشيء الزائد.

عندنا الان معرفة الراجح بدليله ومن قال به عند - [01:12:00](#)

معرفة الراجح في دليله واضح. لكن ما معنى ما من قال به عند الاغراض؟ يعني اذا رجح المفطر قولا يستغرب يستحسن له ان يذكر من قال به. والقول المغربي هو الذي يخالف - [01:12:20](#)

المذهب المعهود به في البلد او الفتوى الشائعة. فان هذا يكون مغربا. فهو يحتاج الى ان يذكر من قال فيه لماذا؟ ليعتاد الاخذون عنه ان نبي عن الترفيه وانه ليس فيه شيء مستأنف لا يؤثر عن احد. ثم في ذلك - [01:12:40](#)

تضمن لقلوبهم لانه ليس متفردا بهذا القول. لان التفرد ولا سيما في المسائل الفقهية عن شيء لم يقل يتأولون شر النحر فانه يقطع انه لا ينفرد احد في هذه القرون بشيء لم يقل به احد من الفقهاء المتقدمين في مسألة مقررة عنده - [01:13:10](#)

دون النواجد او الفتاوى الواقعة المتعلقة باعيان الناس. فمثلا اذا شرح الفقيه المفهم الفقه احكام الصلاة فمر فيه في شروط الصلاة ستر العورة وذكر في بيانه من العورات الكلام على عورة الامة وقال ان عورة الامة في - [01:13:30](#)

الصلاة جميع بدنها الا وجهها ويديها وقدميها وعنقها وشعرها. فهذا قول مغربي لانه مخالف للمذهب المعمول به في البلد. المذهب وعورة الامل كالرجل من السرة الى الركبة اذا ذكر مثل هذا يذكر من قال فيه من يذكر اهم شيء يذكر من قال - [01:14:00](#)

ما الجواب؟ الصحابة. طيب. وغيره هو الان يشرح متن ايش؟ على مذهب حنابلة. فيقدم اولا وجود رواية في المذهب. فاذا كان هذا القول واجبتها وذكر يقول وهو رواية في المذهب. فان هذا اوثق في الفقه من غيره. فيقدم اولا الرواية في - [01:14:30](#)

المنهج ثم بعد ذلك المذاهب المتبوعة وهي والشافعية والمالكية بالاضافة للحامي. ثم بعد ذلك الصحابة والتابعين ائمة المذاهب المنتهرة كالاوزاعي ثم يذكر المحققين كابي عباس ابن تيمية عند الحنابلة او النووي عند الشافعية او ابن الهمام عند الحنفية - [01:15:10](#)

او ابن عبد المرعد المالكية او غيره. لكنه يعتني بهذا الترتيب. وانما اخر ذكر قول الصحابة التابعين عن المذاهب لان المذاهب حفظت وضبطت وقيلت بخلاف اقوال الصحابة والتابعين فهي صارت محوية في المذاهب الاربعة. فاذا وجدت رواية المذهب تكتفي بها. وهو رواية المذهب. ان لم تجد وجدت في - [01:15:50](#)

اربعة تقول وهو مذهب ابي حنيفة. مثلا ان النجاسة في المذهب في الحنابلة لا تزال الا بماء طهور لكن عند الحنفية بكل ما وهو مذهب الحنفية بكل ما يزيلها من ماء وغيره فانت تقول وهو مذهب الحنفية فان لم يوجد - [01:16:20](#)

تفرع الى الصحابة وبعدهم التابعين بعدهم ائمة المذاهب المدثرة ثم ائمة التحقيق الكتاب شروط الصلاة ويبين فيه الراجح بدليله مع من قال به مطلقا الراجح بدليله مع من قال به مطلقا. يعني ليس عند - [01:16:40](#)

وجود الاغراض بل مطلقا حيث ذكرت راجحا فاذا ذكر من قال به. وعلى ما قدما قدم بمذهب والائمة الاربعة هي المضبوطة ان لم تجد تنتقل بعدها الى ما بعدها. ولا تستوفي ان تذكر كل احد - [01:17:10](#)

هذا ليس صنعة الفقه في التفكير اما في التأليف في علم الخلاف هذا واسع. لكن يأتي انسان ويدرس الفقه ثم يقول هذا القول هو الراجح وهو رواية عن احمد ومذهب ابي حنيفة جماعة من الشيعة والاباضية من الخوارج هذا ليس - [01:17:30](#)

هذا لعب. هذا محله تقييد كتب الخلاف. الخلاف العالي. مع في لفظ غير المذاهب المنصورة عند اهل السنة. لكن ليس محله التفقيف والتعليم. ما الفرق بين هذه الفرق والمرتبة السابقة - [01:17:50](#)

الفرق ان هناك يذكر من قال به عند اغراض هنا يذكر من قال به مطلقا كل ما رجح دليل يذكر من قال بهذا القول. الان تزيد ملكة الطالب الفقهية في معرفة القائمين بالراجحة ولا تزيد؟ تزيد - [01:18:10](#)

لانه هناك كان مخصوصا بالمسائل التي اغرب فيها موقفه تبعا لمخالفة المذهب او الفتوى الشائعة في البدن وكل هذا فوق الاصلي الاصلي متقرر عندنا. الكتاب الثالث اداب المشي الى الصلاة. ويدرسه - [01:18:30](#)

لتحرير المذهب وذكر الراجح بدليله ومن قال به مطلقا تحرير المذهب تحرير الرجل بدليله ومن قال به مطلقا. ماذا تزيد هذه المرتبة عن سابقتها تحريم المذهب يعني ضبط مذهب الحنابلة في هذه المسألة. ما هو مذهب الحنابلة في هذه المسألة - [01:18:50](#)

بشروط فمثلا الفقهاء قد تمر معك بالمختصرات ان يقولون من يقولون من نواقض الوضوء لمس الذهب. عند يقولون لا بغضه فلو

لمسه بظهره لا يكون ذلك كما لان الظفر في حكم المنفصل للمتصل. هذا يتحرر عندك المذهب وتتصور المذهب تصورا صحيحا -

[01:19:20](#)

المرتبة التي بعدها اقصر المختصرات ويزاد فيها على ما سبق ذكر المذاهب الاربعة ذكر المذاهب الاربعة يعني تشير الى مذهب الاربعة المذهب الاربعة وكذا وكذا وكذا. هناك كتاب مصفوف. والله يبيض اما ان ينشره احد من الاخوان ينشره. اسمه - [01:20:00](#)

ما معنى المربع؟ هذا الفقيه علي البيومي رحمه الله اخذه من ساجد في شهبة كما ذكر. يأتي الى الباب فيقول مثلا باب سبل الصلاة اتفقوا يعني الاربعة على كذا وكذا وكذا وكذا يعدد المسائل التي تتفق عليها الاربعة ثم يقول وذهب - [01:20:30](#) الى كذا وكذا. وذهب احمد او ذهب حنيفة عن الباقي بعد الثلاثة الى كذا وكذا. ثم بعد ذلك اثنين ثم بعد ذلك الى قول كل واحد مرتب على هذا الترتيب. فهو نافع في معرفة مذاهب الاربعة على هذا النسق. ومذاهب - [01:21:00](#)

من اولى الاقوال النفسية التي ينبغي العناية بها لاجل ما ذكرنا سابقا. المرتبة الخامسة للطالب فيه بيان دليل المذهب بيان دليل المذهب الان عندنا في تحرير المذهب وبيان دليل المذهب وذكر مذاهب الاربعة وبيان الراجح مع دليله ومن قال به مطلقا -

[01:21:20](#)

المرتبة الثالثة وتزيد عما سبق ذكر ادلة الاقوال الاخرى والرد عليها وادلة الاقوال الاخرى والرد عليها. كل مرة يزيد المتفقه درجة عما اما سبق وهكذا هو العلم العلم لا يكون جملة واحدة لابد ان حتى يكتمل عند الانسان. وهذا هو - [01:21:50](#)

في دراسة الفقه بقي بعد الشيخ المفضل من طالب المقال كيف الطالب يتوقع؟ حتى يتفقه الطالب لابد له من عمليين. احدهما عمل قبل الدرس والآخر عمل بعد الدرس. فاما العمل الذي قبل الدرس فهو ان يقرأ ما يراد - [01:22:30](#)

شرحه ويتحسبه. دون مراجعة شرح يعني مر معنا قل زاد ولا تدفن ولا مطلبي ومواليهما. يتفهم هي ذات اثنان اش معنى ذات؟ هاشمي هاشمي يعني ايش؟ هاشمي ايض معنى المطلبين؟ هاشمي يعني بنو هاشم - [01:23:10](#)

يعني جيرانهم الموالين لهم يتفهم ربما يقع في دين هذا قوانينهما يعني جيرانهم الذين ساكنونهم يكونون يعني موالين لهم من جهة السكن بالدار. فهو اذا نفسه على التفهم اما ان يكون تفهمه صحيحا واما ان يكون ايش؟ خاطئا - [01:23:50](#)

فكان صحيحا زاده بيان شيخه ثبوته. وان كان خاطئا زاده بيان شيخه نفيا. لانه ينفيه عن يقول هذا المعنى خطأ لان فهمت. كما انه اذا غضب عليه شيء مما فهمه يمكنه - [01:24:20](#)

وان يسأل عنه شيخه. لانه قرأ قبل ذلك. فيسأل عن هذا الذي ارسل عليه فهمه. واما العمل الذي يكون بعد الدرس فهو ان يرجع. فيراجع شرح شيخه على ما قرأ عليه. ويتحفظه ويتفهمه - [01:24:40](#)

فاذا فرغ منه طالع ما يقدر عليه من شرح على المتن نفسه دون غيث. فمتى لو انسان على احد المشايخ شروط الصلاة وكانها واجبة. ففعل هذا قبل الدرس عن المعرفة بعد الدرس هناك مثلا شرف الشيخ عبد الله بن جبريل رحمه الله سمح الشيخ عبد المحسن العباد

يراجع هذه الشروط - [01:25:10](#)

على المتن النفسي دون غيره. يروح يراجع المراجع المغني عشان التقوى الفقهية ما تقوى؟ تفسد فقهية لانك تشوش على نفسك. ان ترجع شروح على هذا الفتن حتى يبقى فاهم كلام شيخك ثم ما في هذه الشروط اما ان يكون موافق لكلام شيخك فتزيده ثبوتا -

[01:25:50](#)

واما ان يكون زائدا عنك فتستفيد فتستفيد فائدة اخرى او يخالف لكلام شيخه فتعزظه هذا الفائدة تعرض على الشيخ قد تنبه الشيخ الشيخ قد يخطئ قد يغضب وقد يكون صاحب الكتاب اخطأ وقد تكون طبعة الكتاب خطأ - [01:26:20](#)

فبمثل هذا تحصل هذه الفائدة. اذا اخذ الناس الفقه في هذا الطريق صار واذا عزلوا عن هذا الطريق لم يصيروا فقهاء. وهذه الطريق يحتاج الى صبر. ينبغي ان الانسان على اهله وان يتأني في طلبه وان يبتعد في سبيله كي تعظم منفعته من النفاق - [01:26:40](#)

ومعرفتك للطريق اعظم عون على سلوكه. والجهل في الطريق اعظم شيء في الصد عنه فكم من مبتغ ملتمس له لا يتمكن منه لانه لا يعرف الطريق الموصل اليه. وانت قد عرفت الطريق الذي يوصل - [01:27:10](#)

اليه. فخذ به. واذا تهياً لك من الشيوخ من يفرغك على هذا النحو. فهذا اولى ما تشد اليه وتحرص على ملازمته والاتباع به لانه يوصلك الى مأمئك في يلتقي واذا اردت ان تقرأ على شيخ فاعرض عليه هذا. واستأذنوا في ان تقرأ بهذه الطريقة. وان ينشدك بهذا الطريق وان ينشدك الى - [01:27:30](#)

كل مأخذ ومتعلق بمتعلقاته في كل مرتبة من مراتبها. اذا استوفى الانسان هذا امكنه بعد ذلك ان يصعد الى قراءة القناع شرط الاقناع وشرح المنتهى وما فوق ذلك كالمغني والشرح الكبير وغيرها من الكتب المطولة - [01:28:00](#)

وبهذا يحصل الانتباه الفقه. هذا ما رمت بيانه وهو امر عظيم ينبغي ان تعيد النظر في مرة بعد مرة تقرأون الذي كتبته الاخوان تسجلوا جزاهم الله خير يعني يحرصونهم يفرغونه - [01:28:20](#)

من اخوانه وخاصة الاخوان لما يكتبون يستفيدون من هذا حتى تثبت مثل هذه الامور لان الدلالة على الطريق هي الذي يسيء الى الطريق كأنما ذلك الى مصر. النصف الممكن من عقدك به. واذا بقيت - [01:28:40](#)

في ظلمة السيف لا تدرك الطريق يمر عليك بالوصول الى مكروك. احد عنده سؤال يتعلق بهذا الكلام فقط دون او راعي او مناقشة فنحن يا اخوان ما نقول يعني لا نريد ان يتعلم الناس منا ان يسلموا لا نريد ان يتعلم الناس الفهم الصحيح - [01:29:00](#)

واذا بال ان ما ذكرناه لهم خلاف الصحيح الواجب عليهم ان ينبهون الى ذلك. كما اني بحمد الله لست مغرماً للتوضيح وارجو ان اكون ممن اقول وافعل. فان التنظيف قد يسهل على كل احد. وقد تنعت اشياء - [01:29:30](#)

هي في الى الخيال اقرب منا الى الواقع في العمل. لكن هذا ليس هو مرابط وليس شيء من ذلك مما ذكرناه هو من قبيل الخيال ونعرف من يحفظ هذه المحفوظات ومن تفهم هذا امر ليس ليس صعبا ولكنه يريد فقط سلوكا صحيحا - [01:29:50](#)

لا يشير لانه يقول الاخ عندما يتبع الانسان الى المرحلة التي يقرأ فيها يعرف المذاهب الاربعة يقول وهي اقصر في الصلاة لم يتقدم له دراسة هذه المسائل في الكتاب السابق وهو ادب - [01:30:10](#)

المشي الى الصلاة الفقهاء درجوا على هذا. فهم الفوا متونا تنتهي الى العبادات. فمثلا المقدمة الحضرية عند الشافعية تنتهي الى ابواب العبادات فقط. لما زادوا ما بعدها تكون ملكة الطالب قد - [01:30:50](#)

قويا فملكته الفقهية اقوى. فيمكنه ان يتلقى المسائل الجديدة على الحالة التي وصلت اليها قالت له ملكة لا يشترط حتى تأتيك الفقه ان تدرس الفقه كله على وتيرة واحدة. هذا يشق على النفوس ويصعب تقبله - [01:31:10](#)

كثيرا وربما لا تجد ولكن اذا ارتقى الانسان بفهمه ومنهجته الفقهية امكن ان تزداد له في ما يتعلمه على الطريقة الجديدة لانه صارت له ممكنة فقهية يمكنه بها ان يتلقى هذا على النحو الذي ذكرناه بزيادة المذاهب الاربعة - [01:31:30](#)

اللي هو هذا اللي هو مم ليست علاقة وثيقة وليست علاقة يوجد بعض ما نرومه في ذلك البرنامج ولا يجيد بعضه. هذا برنامج ان شاء الله تعالى اذا درسنا المتون وقيامته خلنا ندرسه على هذا النعم. لكن التعليم المستمر هو مبني على - [01:31:50](#)

قلنا هذا البرنامج مستديم يوم الارباء لمن يريد ان تمر عليه مساجد العلم دوما ومن لا يتهى له الا للتيان في ذلك اليوم في اخذ العلم فيكون هذا البرنامج موجود الان باستمرار - [01:32:20](#)

يقول الأخ الأول يقول هل من يحفظ القرآن يغنيه ذلك عن حفظه؟ الجواب لا. لان اي كتاب الاتمام فيه بيان مواضع الايات من كتب الاحكام من مسائل الاحكام. انت قد تحفظ اية من الاية لكن لا تعرف مردها الفكر - [01:32:40](#)

الى اين ترجم؟ من اي ابواب القبر يكون مردك؟ فاذا حفظت الباب وان الاية فيه عرفت ان هذه الاية ترجع الى باب الكفالة او باب الدعالة او غيرها. مثلا من جاء به من بعيد تحفظ هذه الاية. لكن اذا جئت لا وجدت في باب الاعانة. فعرفت ان هذه التتبه على -

[01:33:10](#)

هل جعانة؟ هذه فائدة في الكتب المصنفة على الابواب. ومنها هذا الكتاب في الايات انها تردك الى متعلقها من الاحكام. اما بالنسبة ان شاء الله تعالى. مثل ما قلت ان يصفوا رب التنظيم. لكن انا اردت ان ابينه من اراد اتفاه اتفاق في هذه الطريقة - [01:33:40](#)

لا وطلعت على شافعي اذا كان المتقن للشافعي مثقل للحكمة بهذه الطريقة. اما اذا كان مثقل للشافعي يدرس عليه الحنبلي لا ليست

بالطريقة السديدة الفقه الحنبلي تدرس الفقه الحنبلي على من يتقن الفقه الحنبلي المنفق السابع الى من يتقن. لكن قد يوجد قلائل درسوا المتنونة متنونة - [01:34:00](#)

الفقهاء الاربعة لهم معرفة بها. فهؤلاء يمكنهم ان يدرسوا مثل ما كان الملوي الشيخ الازهر رحمه الله تعالى كان يكتب باسمه المزاحف وفي بعضها يكتب احمد بن عبد الفتاح المهلوي الحنفي المالكي الشافعي - [01:35:00](#)

وقد صلى ففي فقه الائمة الاربعة رحمهم الله تعالى باقي مسألة مهمة وهي اه حفظ المنظومات. هل ينصح بحفظ المنظومات ام لا؟ بالفقه؟ الجواب لا ينصح به لان الفقه اما دلائل واما مسائل والدلائل لا ينبغي ان يحفظ فيها شيء منظور. انتم تعرفون نظمة الاحكام - [01:35:20](#)

لعبد الله بن محمد الامين والنظم بلوغ المرام لابيه محمد بن اسماعيل الامين. فاذا ممكن يحفظ منها ابيات من بلوغ المرارة في ضبط بعض الاحكام على الاحاديث لا بأس. واما يحفظ نفس المهمة فما فيها فائدة. الدلائل ما في خوف من - [01:35:50](#)

وكذلك المسائل الفقهية خاصة دون غيره. لان المسألة الفقهية العبارة الفقهية لها اثر في التلقي وفي الفتوى وهذا لا يوجد في في المنظوم لان الشعر له عسر ويحمل الانسان على تغيير العبارة - [01:36:10](#)

وتحويلها مثل ما قال يقول السبب المنورة فيقول في الخبر يقول ما احتمل الصدق لذاته جرى لديه قضية وخطرا. ما احتمل الصدق لجهته جرى. باقي ايش؟ الكذب لكن ضاق النظم عنه - [01:36:30](#)

ضاق النظر تأدبا وضاق السعر علمه فتركهم هذا يوجد الشعر هذا ما ينفع في الطبخ. حفظ بعض الضوابط ونحوها لا بأس. اما يقول لي انا ما احفظ المنظومة لا. اما واحد حفظ - [01:36:50](#)

يعني الانسان المستقرع ويريد يحفظ السبل السوية متى؟ لا بأس. لكن يجعل محط حفظه المنظوم لا لا دراستنا للمذهب الحنبلي باعتبار انه المذهب الرسمي في البلاد. المذهب الرسمي للبلاد في نظام الحكم ومذهب - [01:37:10](#)

احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. فدراسته باعتبار انه هو المذهب المعمول به رسميا في البداية. لذلك لا الفتوى الشائعة على خلاف المذهب الامر الظاهر للناس الا باذن ولي الامر. ما يجوز لاحد يفتي بشيء على خلاف المذهب الا باذن وليه - [01:37:40](#)

كان يكون المفتي العام المفتي العام له اذن من ولي الامر. اما ان يأتي واحد دونه ويصدر فتوى في جواز شيخ مما يحتاج الناس حوائجهم زكاة الحج او كزكاة الفطر او الحج هذا ما يجوز - [01:38:00](#)

اه اخواني يقول هل يا اخي استغنى في عدة الاحكام الكبرى او المنتقى؟ لا يستغنى بها لان اهل العلم ما تركوا على ذلك. عمدة الاحكام الكبرى لم يعتني بها اهل العلم رحمهم الله تعالى. صلى عبد الغني المقدسي ويلتق عليها عناية ولا - [01:38:20](#)

العمدة الصغرى فقد شرحها جماعة من المالكية والشافعية والحنابلة. واما المنتقى فانك قد تحفظ خمسة فتكون قد حدث باللغة في هذه المدة فتقطع فالافضل لك ان تحفظ متنا وافيا كاملا على هذه - [01:38:50](#)

اذا حفظ الانسان العهدة والبلوغ اراد الزيادة بعد ذلك من احاديث الاحكام هذا شيء اخر لكن نتكلم عن الشيء الاصلي الذي ينبغي ان يكون عليه الامر ثم في ذلك الكتب يا اخوان لا تتنافى. هنا في الامام والامام والمحرر. وغيرها من كتب اهل العلم في احد من

الاحكام - [01:39:10](#)

لكن نأخذ بما درت اهل العلم على العناية به. هذا هو القانون الجدل الذي ينبغي ان تسلب. سم يقول الاخ بلوغ المرام شافعي والمحفظ حنبلي. نقول ظهور اثر المذهب في احد من احكام قليلة - [01:39:30](#)

لا يوجد الا عند العقيد. مثل من؟ مثل المسجد ابن تيمية. المسجد ابن تيمية ينتقي من الفاظ بعض الاحاديث التي في بلوغ المرام لا يوافق مذهب السلام. فخلاف البلوغ والمحاضرات. البلوغ المحرر هؤلاء ابن عبد الهادي محدث وابن - [01:40:00](#)

لم تكن لهما عناية برعاية هذا الاصل. فائر المذهب فيها ضعيف. اثرها في اختلاف ترتيب الابواب فقط ترتيب الابواب عند الشافعية شيء صار عليه باللغة المرام وذلك عند حامل شيء اخر شرعية في محرم. اما في نفس الاحاديث لا اثر له. والبلوغ وقع عليه الاقبال -

[01:40:20](#)

وعليه بالشروع فهو اولى من المحرم مم يقول الاخ هذا الترتيب تدريجيا جواب نعم. يقول الا يقدم على دين الطالب؟ الجواب لا؛ لانه لما هو المحفوظ كان اولى ان يجعل عليه الجهد الاكبر. اللي هو معرفة الدلائل والرد عليها يجعل مع المحفوظ اولى من ان يجعل مع دليل - [01:40:40](#)

طالب كما ان فروع الزاد المستقرع عند الحنابلة هي اكثر من طلوع دليل الطالب يعني منطوقا ومفهوما فالاكمال عليها اولى من جعله محط النظر وغاية البغية انفقته او لم يقدم بديعه وان كان الذنب كما اخترنا انفا يعني اوضح عبارة - [01:41:20](#)
حد يدي سؤال؟ ان شاء الله تعالى لقول غدا ان شاء الله تعالى في الدرس التعليمي المستمع بالنسبة لدرس الثلاثاء انتظروا مني نية خبرا عنه الاصل توقف الان حتى اخبركم ربما احتاج تأجيل اسبوعين او ثلاثة ثم بعد ذلك ان شاء الله تعالى وقد لا نحتاج لكن ينظر في بعض الامور ان شاء - [01:41:40](#)
جزاكم الله خير - [01:42:10](#)